

إتفاقية تعاون

بين

جامعة المنيا بجمهورية مصر العربية
و جامعة المنستير بالجمهورية التونسية

إن جامعة المنيا بجمهورية مصر العربية و جامعة المنستير بالجمهورية التونسية المشار إليهما الطرفان المتعاقدان سعيًا منها إلى إرساء علاقة متميزة بين بلديهما قد اتفقا على ما يلي :

الفصل الأول

يشجع الطرفان :

- تبادل المعلومات والوثائق والمشورات العلمية(النشرات والدوريات).
- تبادل التجارب في ميادين البحث والتدريس ذات الاهتمام المشترك .
- إنجاز مشاريع بحث مشتركة .
- بعث شهادات مزدوجة الإشراف (الإشراف المزدوج) .
- تنظيم مشترك لندوات وتظاهرات علمية (مؤتمرات علمية).
- تنسيق التعاون بين المؤسستين بهدف استكشاف الإمكانيات المتاحة للتعاون في إطار التعاون المتعدد الأطراف .
- تبادل الباحثين والمدرسين والطلبة.

الفصل الثاني

- يتم تبادل الباحثين والمدرسين والطلبة في إطار زيارات قصيرة تخضع لموافقة المسبقة للطرفين.
- ويقوم الطرف الموفد بإعلام الطرف المضيف قبل شهر على الأقل بالموعد المحدد لوصول الزائرين.

الفصل الثالث

يتعهد الزائرون باحترام الترتيب والأنظمة الداخلية الجاري بها العمل في المؤسسات الضيفية.

الفصل الرابع

يتعهد الطرف الموفد بنفقات السفر ذهاباً وإياباً في حين يتتعهد الطرف المضيف بنفقات الإقامة والتنقلات الداخلية للزائرين.

الفصل الخامس

يتم ظبط نفقات تنظيم الندوات أو المؤتمرات العلمية (الندوات أو المؤتمرات العلمية) على النحو التالي:

- يتتعهد الطرف الموفد بنفقات سفر المبعوثين .
- ويتعهد الطرف المضيف بكل نفقات تنظيم هذه الندوة أو المؤتمر .

الفصل السادس

يتم إنجاز مشاريع البحث المشتركة إعتماداً على إتفاقية مسبقة بين الطرفين تحدد التمويل والتصرف والإستعمال المشترك لنتائج البحث.

الفصل السابع

يخضع بعث شهادات مزدوجة الإشراف (الإشراف المزدوج) إلى إتفاقية مسبقة بين الطرفين تحدد الأهداف وبرامج التدريس وطرق التقييم وقيمة الشهادة (التقدير المطلوب لمنح الدرجة العلمية) وطرق التمويل والتسهيل (التسهيرات).

الفصل الثامن

تدخل هذه الإتفاقية حيز التنفيذ من تاريخ توقيعها من الطرفين وهي سارية المفعول ثلاثة سنوات قابلة للتجديد ضمنياً.

الفصل التاسع

يمكن فسخ هذه الإتفاقية نزولاً عند طلب أحد الأطراف بعد إعلام الطرف المقابل بذلك كتابياً بثلاثة أشهر على الأقل قبل نهاية سريان مفعولها، ولا ينجز عن ذلك إلغاء المشاريع التي تم الشروع في إنجازها قبل الفسخ.

الفصل العاشر

في حالة اختلاف بين الأطراف حول كيفية تفسير أو تنفيذ بنود هذه الإتفاقية يعهد إلى لجنة مشتركة مكونة من ممثلين عن كل طرف للبت في الأمر.

المنستير في: ٢٠٠٧ جانفي

المنيا في:

رئيس جامعة المنستير

الأستاذ محمد الباقر رماح



رئيس جامعة المنيا

الأستاذ ماهر جابر محمد

